

فقد اتفقتا على ما يلي :

المادة الأولى

يعمل الطرفان على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعميق التعاون في المجال السياحي بين البلدين .

المادة الثانية

يشجع الطرفان إقامة اتصالات بين المنظمات السياحية المعنية و وكالات السفر ومنظمي الرحلات في كلا البلدين بهدف زيادة حجم التبادلات السياحية ويعرف كل طرف، ضمن حدود إمكانياته، بأماكن الجذب السياحي الموجودة لديه عن طريق المشاركة في المعارض والمؤتمرات السياحية التي ينظمها الطرف الآخر، وتبادل إقامة الأسابيع السياحية في كلا البلدين .

المادة الثالثة

يقوم الطرفان بتبادل القوانين والتشريعات النافذة بما في ذلك التشريعات المتعلقة بحماية وصيانة الموارد الطبيعية والثقافية .

المادة الرابعة

يتبادل الطرفان وبشكل مشترك المعلومات السياحية والمواد والخبرات في المجالات السياحية المختلفة .

المادة الخامسة

يعمل الطرفان على تشجيع المغتربين السوريين المقيمين في فنزويلا لتوطيد أواصر الصداقة والتعاون بين البلدين والمشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكل عام والسياحية بشكل خاص من خلال إقامة المشاريع الاستثمارية السياحية وتنظيم أنشطة ترويجية في كلا البلدين (معارض موسيقية وفولكلورية وأيام سياحية) .

المادة السادسة

يعمل الطرفان على تعزيز التعاون والتبادل في مجال التعليم والتدريب السياحي وتوقيع اتفاقيات مباشرة بين المؤسسات التعليمية السياحية في كل البلدين .

مرسوم رقم /١١٦/

بموجب المرسوم رقم /١١٦/

تاريخ ٢٠٠٧/٣/١٢ م

٨٣٧٢٧

يصدق اتفاق التعاون السياحي الموقع في دمشق بتاريخ ٢٠٠٦/٨/٣٠ من قبل وزير السياحة نيابة عن حكومة الجمهورية العربية السورية ووزير الخارجية نيابة عن حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية .

اتفاق التعاون السياحي

بين

حكومة الجمهورية العربية السورية وحكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية

إن حكومة الجمهورية العربية السورية وحكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية " المشار إليهما فيما بعد بالطرفين " ، رغبة منهما في إقامة تعاون أوثق في مجال السياحة وأخذين بعين الاعتبار أهمية السياحة، ليس في تنمية الاقتصاد في البلدين فحسب ولكن أيضاً في تنمية علاقات الصداقة المتبادلة بينهما .

المادة السابعة

يشجع الطرفان الاستثمارات المتبادلة لإقامة مشاريع سياحية في كلا البلدين ولهذا الغرض سيقومان بتبادل المعلومات حول حوافز الاستثمار والمشاريع الاستثمارية السياحية في البلدين .

المادة الثامنة

يفوض الطرفان، الجهتين المسؤولتين عن تنفيذ هذا الاتفاق للاجتماع بفترات زمنية منتظمة وبتواريخ يتم الاتفاق عليها بينهما بشكل مشترك في عاصمتي البلدين وبالتناوب للتباحث بشأن وضع برامج تنفيذية محددة لتفعيل الاتفاق .

يدخل هذا الاتفاق بعد توقيعه حيز التنفيذ عند إعلام الطرفين لبعضهما أن الإجراءات المحلية اللازمة لتصديق الاتفاق قد تم استكمالها .

يبقى هذه الاتفاق ساري المفعول لفترة خمس سنوات ويتجدد لخمس سنوات أخرى ما لم يعلم أي من الطرفين الآخر خطياً عن رغبته بإنهائه بشكل رسمي قبل ستة أشهر من انقضاء الفترة المتفق عليها .

وقع وحرر في دمشق بتاريخ ٢٠٠٦/٨/٣٠ على نسختين أصليتين باللغات العربية والأسبانية والإنكليزية. ولكل منها ذات القوة .

عن حكومة
جمهورية فنزويلا
البوليفارية

عن حكومة
الجمهورية العربية
السورية